[69] فيه (1) وليس الالعلمه بعدم صلوحه له، ومن شك عند موته فقال: ليتني كنت سألت النبي (ص) هل للانصار في هذا الامر شئ (2)، وهذا شك فيما هو فيه مع أنه هو الذي دفع الانصار لما قالوا: منا أمير ومنك أمير، بقوله: الائمة من قريش. فان كان ما رواه حقا " كيف حصل له الشك والا فقد دفع بالباطل. ومن لم يوله النبي صلى ا عليه وآله شيئا " من الاعمال الابتبليغ سورة البراءة ثم نزل جبرئيل برده فقال: لا يؤديها الا أنت أو رجل منك، كما رواه احمد بن حنبل في مسنده بخمس طرق (3)، ورواه البخاري في صحيحه بطريقين (4) ورواه في الجمع بين الصحاح الست (5)، ورواه الثعلبي في تفسيره (6). وفي هذا مع قوله تعالى (فمن ابتعني فانه مني) (7) أوضح بيان لذوي العرفان، ومن لا يصلح لتبليغ سورد من القرآن كيف يسلم إليه زمام الايمان. ومن منع فاطمة عليها السلام ارثها برواية مخالفها للقرآن، وقد روى البخاري بطرقين أن فاطمة أرسلت تطالبه بميراثها فمنعها ذلك، فوجدت فاطمة على ابى بكر وهجرته فلم تكلمه حتى ماتت (8).

_____ 1. غايد المرام 546، 549 عن الترمذي، وراجع شرح النهج 1 / 168، الامامة والسياسة لابن قتيبة 1 / 14. 2. العقد الفريد 4 / 269، الامامة والسياسة 1 / 18. 3. غاية المرام ص 461 عن ابن حنبل وغيره وقال: وفيه ثلاثة وعشرون حديثا ". 4. صحيح الباري 1 / 53، 2 / 671. 5. غاية المرام ص 462. 6. غاية المرام ص 461. 7. سوردة ابراهيم: 36. 8. صحيح البخاري 2 / 992، الامامة والسياسة 1 / 13. _____